

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ١٤٤١/٦/٢٧

عباد الله: إنَّ للسنة النبوية الكريمة منزلة كبرى في الإسلام؛ إذ هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وهي وحي الله تعالى إلى نبيه الكريم ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

ومن أهمية السنة النبوية أنها استقلت بأحكام وتشريعات لم ترد في القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك: النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها، ورجم الزاني المحصن، وإرث الجدة. كما أنها جاءت شارحة ومفسرة لكثير من الأحكام المجملة في القرآن الكريم، روى ابن المبارك في «مسنده»، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: حَدِّثُوا عَن كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تُحَدِّثُوا عَن غَيْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّكَ أَمْرٌ أَحْمَقُ، أَتَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنَّ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا لَا يُجْهَرُ فِيهَا، وَعَدَدَ الصَّلَوَاتِ وَعَدَدَ الزَّكَاةِ وَنَحْوَهَا؟ ثُمَّ قَالَ: أَتَجِدُ هَذَا مُفَسَّرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْهَمَ هَذَا، وَالسُّنَّةُ تَفَسِّرُ ذَلِكَ».

أيها المسلمون: ولما كانت السنة النبوية بهذه المنزلة العلية، والرتبة السنية، فقد عني بها علماء الإسلام قاطبة، وكان لتلك العناية صوراً متعددة، ونماذج متنوعة، ومن ذلك:

- الأول: جمع السنة النبوية، وتصنيف التصانيف المنوعة، ووضع الشروحات والتعليقات المناسبة عليها.
- الثاني من عناية العلماء بالسنة النبوية: عقد مجالس التحديث والرواية في مختلف الأزمان، إلى زماننا هذا، وحثُّ الناس على حضورها، والعناية بأداب تلك المجالس، والتدقيق في شروط الإملاء والرواية.
- الثالث من عناية العلماء بالسنة النبوية: المعرفة التامة بنقل الأحاديث، ورواية السنة، وتمييز الثقات والمقبولين عن الضعفاء والمجروحين، ووضع التصانيف المتنوعة في ذلك.

الرابع من عناية العلماء بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة: تنقيحها من الأحاديث الموضوعية والضعيفة التي نشأت وانتشرت في عصورٍ مختلفة، ولأسبابٍ متعددة، وتصنيفُ المؤلفاتِ في بيانها والتحذيرِ منها.

أيها المسلمون: لقد جاءت أدلةٌ حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ في الكتاب والسُّنَّةِ والإجماع، فالقرآن الكريم دَلٌّ على حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ، ودلالةٌ ذلك ما يلي:

الأول: دلالة القرآن على أنَّ طاعة الرسول طاعةٌ مُطلقةٌ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، والآياتُ في هذا المعنى كثيرةٌ. فطاعةُ النبي ﷺ طاعةٌ مُطلقةٌ؛ لأنه معصومٌ في البلاغِ عن الله تعالى، ولولا عِصْمَتُهُ ما أَمَرَ اللهُ بطاعته طاعةً مُطلقةً.

الثاني: دلالة القرآن على أنَّ السُّنَّةَ وحيٌ إلهيٌّ، قال اللهُ عز وجل: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾. وقال جل وعلا: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، ﴿وَأذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي «مدارج السالكين»: الْحِكْمَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ نَوْعَانِ: مُفْرَدَةٌ، وَمُقْتَرَنَةٌ بِالْكِتَابِ. فَالْمُفْرَدَةُ: فَسَّرَتْ بِالنَّبَوَّةِ، وَفُسِّرَتْ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: هِيَ عِلْمُ الْقُرْآنِ: نَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ، وَمُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَمُقَدَّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ، وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، وَأَمْثَالِهِ... وَأَمَّا الْحِكْمَةُ الْمَقْرُونَةُ بِالْكِتَابِ: فَهِيَ السُّنَّةُ. وَكَذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَقِيلَ: هِيَ الْقَضَاءُ بِالْوَحْيِ. وَتَفْسِيرُهَا بِالسُّنَّةِ أَعَمُّ وَأَشْهُرُ.

الثالث: دلالة القرآن على أنَّ السُّنَّةَ بيانٌ للقرآن، جاءت السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ مُفْصَلَةً وَمَبِينَةً لِأَحْكَامِ الْمَجْمَلَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَمِنْ ذَلِكَ: بَيَانُهَا لِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَعَدَدِ رُكْعَاتِهَا، وَكَيْفِيَّةِ آدَائِهَا، وَالْأَرْكَانِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ فِيهَا، وَمَا يَبْطُلُهَا، وَكَذَلِكَ بَيَانُهَا لِلزَّكَاةِ فِي مَقَادِيرِهَا وَأَنْصِبَتِهَا، وَشُرُوطِهَا، وَبَيَانِ أَحْكَامِ الصَّوْمِ، كَمَا

فصّلت السنّة في أحكام الطهارة والحجّ والذبائح والصيد، وما يؤكل وما لا يؤكل، والأنكحة، وما يتعلق بها من الطلاق والرجعة والظهار واللعان، والبيوع وأحكامها، والجنايات والقصاص وغيره، كل ذلك بيان لما جاء مُجملاً في القرآن الكريم.

عباد الله: إنّ أدلة حُجّية السنّة النبويّة كثيرة، ومن ذلك ما أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَى أَرِيكْتِهِ، يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِي عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاءِهِ».

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ فِي «معالم السنن»: يُحذَرُ بِذَلِكَ مُخَالَفَةَ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْقُرْآنِ، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَتَرَكَوا السُّنَنَ الَّتِي ضَمَّنَتْ بَيَانَ الْكِتَابِ؛ فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا.

(رَجُلٌ شَبَعَانُ): هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْبِلَادَةِ وَسُوءِ الْفَهْمِ النَّاشِئِ عَنِ الشَّبْعِ، أَوْ عَنِ الْحِمَاقَةِ اللَّازِمَةِ لِلتَّنَعُّمِ، وَالْعُرُورِ بِالْمَالِ وَالجَاهِ.

(عَلَى أَرِيكْتِهِ): أَي سَرِيرِهِ الْمُرَيَّنَ بِالْحَلَلِ وَالْأَثَابِ، وَأَرَادَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ أَصْحَابَ التَّرَفِّهِ وَالِدَّعَةِ، الَّذِينَ لَزِمُوا الْبُيُوتَ، وَلَمْ يَطْلُبُوا الْعِلْمَ مِنْ مَظَانِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ لَا حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ مَهْمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ، فَأَمَّا مَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا جَاءَكُمْ الْحَدِيثُ فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ، فَإِنْ وَافَقَهُ فَخُذُوهُ، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ. وَقَدْ حَكَى زَكَرِيَّا السَّاجِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ وَضَعَتْهُ الرَّنَادِقَةُ».

وأخرج أحمد وأبو داود، وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنهَيْتَنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ؟ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَشَرٌ، يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرَّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ: «اُكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ».

عباد الله: لقد أجمعت الأمة منذ عصر الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، والتابعين، والأئمة المجتهدين بعدهم رحمهم الله، وسائر العلماء في زماننا على حجية السنة النبوية، ووجوب التمسك بها، والعص عليها بالنواجذ، ولم يُمار في ذلك إلا شرذمة من الخوارج المارقين، والروافض الكاذبين، ومن أحياء مذهبهم من دعاة الضلالة المجرمين، ممن لا يُعتدُّ بمخالفتهم لإجماع الأمة.

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ فِي: «إرشاد الفحول»: وَالْحَاصِلُ أَنَّ ثُبُوتَ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَاسْتِقْلَالَهَا بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ ضَرُورَةٌ دِينِيَّةٌ، وَلَا يُخَالَفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ.

أيها المسلمون: مِنَ النَّعَمِ الْعَظِيمَةِ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ حَفِظَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهَا مِنَ الذِّكْرِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وَالذِّكْرُ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أضواء البيان» عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾. الْمُرَادُ بِ﴿مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ﴾ هُوَ الْقُرْآنُ، وَالسُّنَّةُ الْمُؤَيَّنَةُ لَهُ، لَا آرَاءَ الرِّجَالِ. اهـ

لقد حفظ الله تعالى السنة لأسباب:

السبب الأول: لا يكتمل حفظ القرآن إلا بحفظ السنة؛ لأن السنة مبينة ومفسرة له، فأوكل الله تعالى مهمة تبين هذا الذكر لنبية ﷺ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾. وهذا الحفظ هو

الحفظ التام، الذي هو حفظ الألفاظ والمعاني، وذلك لأن السنة النبوية مبيّنة للقرآن ومفسّرة له، فإذا كان بيان النبي ﷺ لهذا المُجمَل غير محفوظٍ بطل الانتفاع بالقرآن، فبطلت أكثر الشرائع المُفترضة علينا فيه.

السبب الثاني: لا يتحقّق التأسّي بالنبي ﷺ إلا بحفظ السنة؛ حيث أمرنا الله تبارك وتعالى بالتأسّي بالنبي ﷺ تأسّيًا مطلقًا في جميع أقواله وأفعاله، كما قال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. ولا يمكن للمسلمين أن يتأسّوا بسنّته ﷺ إذا لم تُحفظ. ويوضح ذلك أيضًا قول الله عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. فلو لم تُحفظ السنة وأحكامها في الأفضية، لكان قد قدر علينا ألا نؤمن، وهذا من المُحال؛ لأن الأمة الإسلامية مصونة عن ذلك، أخرج مسلمٌ عن ثوبان بن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ». وبوب عليه البخاري في «صحيحه»، «بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ».

السبب الثالث: انقطاع الوحي والرسالات يستلزم حفظ السنة، فالأمة السابقة كان النبي يُبعث إلى قومه خاصّة، فإن كذبوا يهلكهم الله عز وجل، وإن آمنوا أعقبهم نبيًا آخر؛ ولذلك لم يحتاجوا إلى سنة أنبيائهم السابقين؛ لاستغنائهم باللاحقين، فقامت الحجة عليهم بذلك، أمّا نبينا ﷺ فقد ختم الله به النبيين، وهذا يستلزم حفظ السنة.

السبب الرابع: السنة محفوظة بالإسناد كما حفظ القرآن: لقد اختص الله تعالى هذه الأمة بالإسناد المُتّصل إلى النبي ﷺ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «فتاواه»: وَعِلْمُ الْإِسْنَادِ وَالرَّوَايَةِ مِمَّا خَصَّ اللَّهُ بِهِ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَجَعَلَهُ سُلْمًا إِلَى الدَّرَايَةِ. فَأَهْلُ الْكِتَابِ لَا إِسْنَادَ لَهُمْ يَأْتُرُونَ بِهِ الْمَنْقُولَاتِ، وَهَكَذَا الْمُبْتَدِعُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَهْلُ الضَّلَالَاتِ، وَإِنَّمَا الْإِسْنَادُ لِمَنْ أَعْظَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمِنَّةَ، أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْمُعَوِّجِ وَالْقَوِيمِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْكَفَارِ إِنَّمَا عِنْدَهُمْ مَنْقُولَاتٌ يَأْتُرُونَهَا بِغَيْرِ إِسْنَادٍ، وَعَلَيْهَا مِنْ دِينِهِمْ الْإِعْتِمَادُ، وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ فِيهَا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ. اهـ.

أخرج مسلمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ»: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي: «الْمَدْخَلُ إِلَى السَّنَنِ الْكُبْرَى»: عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْعِلْمَ بِلا حُجَّةٍ كَمَثَلِ حَاطِبِ لَيْلٍ، يَحْمِلُ حُزْمَةَ حَطَبٍ وَفِيهِ أَفْعَى تَلْدَغُهُ وَهُوَ لَا يَدْرِي.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ»: فَحَلَّ عَنْكَ الْعَنَاءَ، وَأَعْطِ الْقَوْسَ بَارِيهَا، فَوَاللهِ لَوْلَا الْحُقَافُ الْأَكَابِرُ لَخَطَبَتِ الزَّنَادِقَةُ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَلَكِنَّ خَطَبَ خَاطِبٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فَإِنَّمَا هُوَ بِسَيْفِ الْإِسْلَامِ، وَبِلِسَانِ الشَّرِيعَةِ، وَبِجَاهِ السُّنَّةِ، وَبِإِظْهَارِ مُتَابَعَةٍ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ الرَّدَّ عَلَى الطَّاعِنِينَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الرَّادِّينَ لَهَا وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ عَلَى الْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّينَ، وَالْأَخْذَ عَلَى أَيْدِي هَؤُلَاءِ السَّفَهَاءِ وَتَأْدِيبَهُمْ مِنْهَجٌ سَلَفِيٌّ سَلَكَهُ وَلَاهُ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ؛ حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الشَّرْذِمَةَ الْعَفْنَةَ تَرُدُّ السُّنَّةَ بِكُلِّ سَخَافَةٍ وَنَقْصَانِ عَقْلِ، مُحْكَمِينَ زَبَالَاتِ أَذْهَانِهِمْ، وَسَخَافَةَ أَفْكَارِهِمْ. فَمَا أَحْوَجَ هَؤُلَاءِ إِلَى إِلى مَا فَعَلَهُ أَمِيرُ الْعِرَاقِ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَسْرِيِّ لَمَّا ضَحَّى بِالضَّالِّ الْمُنْحَرِفِ الْجَعْدِ بْنِ دَرْهَمٍ فِي يَوْمِ عِيدِ أَضْحَى، وَقَدْ نَظَّمَ ذَلِكَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نَوَيْتِهِ «الْكَافِيَةَ الشَّافِيَةَ»، فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَأَجْلِ ذَا ضَحَى بِجَعْدِ خَالِدِ الْ
قَسْرِيِّ يَوْمَ ذَبَائِحِ الْقِرْبَانِ

إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ خَلِيلَهُ
كَلَا وَلَا مُوسَى الْكَلِيمُ الدَّانِي

شَكَرَ الضَّحِيَّةَ كُلَّ صَاحِبِ سَنَةٍ
لِلَّهِ دَرَكٌ مِنْ أَخِي قِرْبَانِ